

جامعة أبو بكر بلقايد.

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم علم النفس

المستوى: السنة الأولى ماستر علم النفس العمل وتسيير الموارد البشرية.

المقياس: قانون وعلاقات العمل.

أستاذ المقياس: د. هواري أحلام.

المحاضرة الثالثة: نشأة وتطور قانون العمل في الجزائر.

لقد مر قانون العمل الجزائري بعدة مراحل بداية بالفترة الاستعمارية إلى يومنا هذا، وهي كالتالي:

1-مرحلة ما قبل الاستقلال (1890-1962): كان القانون الفرنسي للعمل يطبق على الجزائريين والفرنسيين باعتبار أن الجزائر آنذاك كانت تعتبر مقاطعة فرنسية، وذلك مع ادخال بعض التعديلات المناسبة للأوضاع في الجزائر وعلى الرغم من ذلك فإنّ الواقع يؤكد أنّه كان هناك قانون واحد يطبق في فرنسا والجزائر.

2-المرحلة الاستقلال (1962-1977): بعد حصول الجزائر على الاستقلال كان لا بد أن تعمل السلطات آنذاك على بسط السيادة الوطنية والنهوض بالاقتصاد الوطني، حيث بادرت بإصدار بعض القوانين منها قانون 31 ديسمبر 1962 والذي نص على استمرار سريان التشريع الفرنسي مستثيا منه ما يعارض السيادة الوطنية وذلك في انتظار صياغة منظومة قانونية خاصة.

ثم صدور القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية رقم 66_133 المؤرخ في 02/06/1966 وذلك في محاولة للتعامل مع مشاكل: الترسيم، الترقية، الحماية الإجتماعية...

صدور قانون التسيير الاشتراكي سنة 1971 كأول محاولة للتنظيم الاجتماعي للعمل.

وفي سنة 1975 بدأت القوانين الخاصة بعلاقات العمل تصدر تدريجيا حيث صدر القانون المتعلق بالشروط العامة لعلاقات العمل في القطاع الخاص بموجب الأمر 31/75 المؤرخ في 29/04/1975 كما صدر الأمر 32/75 المؤرخ في 29/04/1975 الخاص بالعدالة في العمل والأمر 30/75 المتعلق بالمدة القانونية للعمل، والأمر 33/75 الخاص بتحديد اختصاصات مفتشية العمل.

3-3- المرحلة الممتدة من (1978-1989): ابتداء من سنة 1978 بدأت الجزائر تدخل في نظام جديد وهو نظام التسيير الإداري لعلاقات العمل إلى غاية 1989 مع صدور الدستور الجديد سنة 1989.

4- في سنة 1989 صدر القانون 12/78 المتضمن القانون الأساسي العام للعمل الذي صدر وفق أحكام الميثاق الوطني لسنة 1976، حيث كان لهذه الأحكام الميثاق الوطني لسنة 1976، وبعد ذلك صدر القانون رقم 06/82 في 27/02/1982 المتعلق بعلاقات العمل الفردية، حيث كان يسود في هذه الفترة نظام تعاقدى تنظيمي لعلاقات العمل بعد أن كان تفاوضي واتفاقي مع مبدأ حرية التعاقد.

5- المرحلة الممتدة من 1990 إلى يومنا هذا: في هذه الفترة بدأت تظهر بعض النقائص في النظام القانوني، وقد أسست لجان جهوية ووطنية وقدمت تقارير مختلفة مع توصيات واقتراحات لإدخال تعديلات على القانون رقم 78/12.

وقد صدر القانون رقم 88/01 المتعلق باستقلالية النظام الاقتصادي، ثم صدر القانون رقم 90/11 المؤرخ في 21/04/1990 المتعلق بعلاقات العمل، كما تميزت هذه المرحلة بالإلغاء الضمني والصريح للنصوص ذات الطابع الاشتراكي.

وقد اعتمد هذا القانون على مبدأ التفاوض كإطار تنظيمي جديد لعلاقات العمل، كما اعتمد القانون رقم 90/11 على الاتفاقيات الجماعية بدل النصوص التنظيمية أي توجد جهة تمثل العمال وجهة أخرى تمثل المستخدمين.

كما صدر القانون رقم 90/02 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل ، وكذا القانون رقم 90/04 المتعلق بتسوية النزاعات الفردية كما صدر في نفس السنة القانون رقم 90/14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي.